

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9981 - عن سويد بن غفلة قال : بلغ عمر أن عماله يأخذون الخمر في الجزية فنشدهم ثلاثا ف قيل له : إنهم ليفعلون فقال : لا تفعلوا ولكن ولوهم في بيعها وخدوا أنتم من الثمن فإن اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها .
(ن عب وأبو عبيد في الأموال)